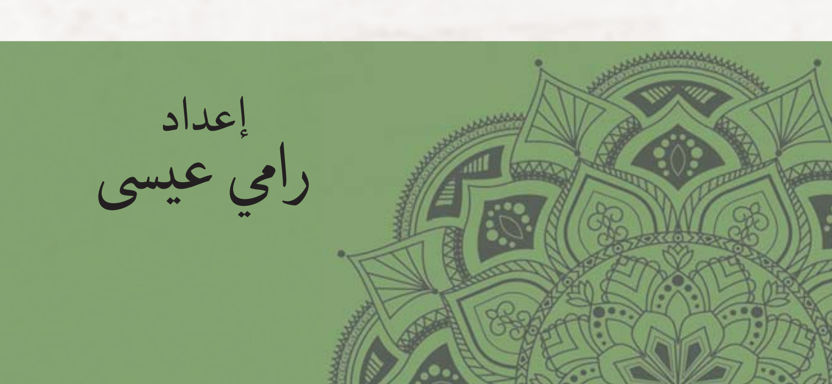
فدك

بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ



إعداد
رامي عيسى

دار النشر	أكاديمة أحفاد الصحابة
عنوان الكتاب	فدك بين السنة والشيعة
اسم المؤلف	رامي عيسى
رقم الطبعة	الثانية
تاريخ الطبع	١٤٤٣هـ ٢٠٢٢م
الغلاف	ضياء نور الدين





002-011 11 01 2626

RAMYESSA2020

ramyeysa

RAMY_EASA2016

http://www.Ramy-Essa.com

الإخراج والتصميم الداخلي مكتب التوحيد
002- 01000088522

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شــريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ .

أما بعد:

فما زال الإســلام يتلقى سهام الطعن فيه ممن ينتســبون -زورًا- إليه؛ بهدف تحقيق مآرب زائفةٍ في دنيا زائلةٍ، وقد أخذت على عاتقي -مســتعينًا بالله خالقــي- عبءَ الدفاع عــن ديني وصحيح معتقــدي، وبيــان زيف مــا رمي به من شــبهات أراد الشــيعةُ ترســيخَها فــي عقولِ أبنــاء الأمة،

متوســـلين بها إلى النيلِ من الرعيـــل الذي اختارهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ لنفسه، بل اختارهم الله عَزَّوَجَلَّ له، ونحن هنا نفند شبهات مثارة قديمًا وحديثًا حول قضية ربما تبدو ثانوية لـــدى البعض، لكن بالتدقيق نجد أن الهدف من ورائهـــا النيل الصريح من أعلامِ خيرِ القرون وأشرفها على الإطلاق.

قضيــــة فَــدك اتهــام صريـــح للصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بالاســـتيلاء على ما ليـــس له بحق من أم الســـبطين ريحانة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ، وهو اتهام له ما بعده من اســـتهداف تثبيت الطعن فيه والتشكيك في دينه وأمانته.. وهيهات.

وسوف أعرض خلال هذه السطور اليسيرة ما أثارته الشيعة حول فَيء فدك، والرد عليهم بالعقل والنقل، بل وبأدلة من أســـفارهم ومن كلام علمائهم وأحبارهم،

وبيــان كذبهــم وافترائهم؛ لنخلص فــي النهاية إلى حقيقة الأمر، والكلام الفصل فيه، مقيمًا الحجة على كل ذي عقــل منصف، واضعًا الحقيقة المجردة أمام كل باحث عنها بلا تعصب أو تحيز.

والله أســأل أن ينفع بهــذا العمل في الدارين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين.

فَــدَك[١]!!

وما أدراك مــا فــدك! هذا الاســم الذيــ سموا به قنواتهم وحســينــياتهم، فدك.. هذا الاسم الذي سموا به مساجدهم ومراكــزهم، حتى إنهم يروون في «كــتبهم» أن فــاطمة خرجت في المهــاجرين والأنصار تخطب فيــهم الخطبة المسماة بالخطبة الفدكــية، ووصفوهــا بأنهــا كــانت ثائرة متــأثرة خارجــة عن حدود الآداب! وحاشاها، قاتلهم الله.

(١) فَدَك: بفتح أوله وثانيه، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة، أفاءها الله على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سنة سبع صلحًا، وهي قرية من شــرقي خيبر على وادٍ يذهب شرقًا إلى وادي الرمة، وتعــرف اليوم بالحائط. «معجم ما اســتُعجم» للبكري (٣/ ١٠١٥)، «معجم البلدان» لياقوت (٤/ ٢٣٨)، «معجم المعالم الجغرافية في الســيرة النبوية» لعاتق البلادي ص[٢٣٥].

ويـا للعجـب! كان زوجها علِيّ بـــن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أثناء خطبتها في المهاجرين والأنصار جالسًا في بيته تاركًا زوجته بين الرجال في المسجد!

قال شـــيخهم محمد آل كاشـــف الغطاء: «مثل خطبتها الباهرة الطويلة التي ألقتها في المسجد على المهاجرين والأنصار، وكلماتهـــا مع أمير المؤمنين بعد رجوعها من المســـجد، وكانت ثائرة متأثرة حتى خرجت عن حدود الآداب»(١).

وقد ازداد طعنهم في علِيّ وآل البيت قائلين بأن عليًّا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وجميع بني هاشم كانوا غير قادرين على المطالبة بحقوقهم من أبي بكر، فتركوا فاطمة تستند إلى أنوثتها لتطالب بحقهم!!

(١) «جنة المأوى» ص[١٣٥].

فهل يقول هذا الكلام شخص محب لآل البيت؟! أو شخص عاقل يعرف قدر علِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؟!

قال شيخهم محمد المسعودي: «وكان بنو هاشم -وفي مقدمتهم علِيّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ- لا يقدرون على المطالبة بحقوقهم المغصوبة بأنفسهم، فجعلت الزهراء من نفسها مطالبة بحق بني هاشم وحقها، ومدافعة عنهم؛ اعتمادًا على فضلها وشرفها وقربها من رسول الله، واستنادًا إلى أنوثتها؛ حيث النساء أقدر من الرجال في بعض المواقف»[1].

- **فهل الشيعي إذا حدث خلاف بينه وبين رجل آخر يرضى لزوجته أن تستند إلى أنوثتها لتأتي له بحقه؟!**

(١) «الأسرار الفاطمية» [٥٠٧].

◈ **لكنهـم يرضـون هذا لعلِـيّ بن أبي طالـب وبقية بنـي هاشـم، فهـل يقـول هـذا فـي الحقيقـة إلا أعـداءٌ لآل البيـت؟!**

وقد تمادى بهم الأمر إلـــى أن زعموا أن فاطمة اتخذت من المطالبة بفدك ذريعةً إلى المطالبة بأحقية عليٍّ بالخلافة!

قال محمد المســعودي: «إن الزهــراء اتخذت من فــدك ذريعة للوصول إلى اســترداد خلافة علِيّ عَلَيْهِ السَّلَامُ»(١).

ولك أن تتعجب من هذه النصوص التي صورت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بأنها أشجع من عليٍّ، وأقدرُ على فِعْلِ ما عجز هو عنه ومن معه من آل هاشم.

(١) «الأسرار الفاطمية» [٥٠٩].

١ فما فدك وما قصتها؟

فـدك: هي قرية فـي الحجاز كانت تسـكنها طائفة من اليهود، ولَمَّا فرغ رسـول ﷺ من خيبر، قـذف الله في قلوبهم الرعب، فصالحوا النبي ﷺ على فـدك، فكانت مِلْكًا لرسـول الله ﷺ؛ لأنهـا مما لم يُوجـف عليها بخيل ولا ركاب.

٢ دعوى الشيعة اغتصاب الصديق ميراث فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا:

بعد موت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جاءت فاطمة والعباس عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطلبان ميراثهما من فدك وسهم خيبر، من خليفة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكر الصديق، فقال لهما أبو بكر: إني سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّا مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ لا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ**»(١)، وإِنِّي واللَّهِ لا أدَعُ أمرًا رأيتُ رسولَ اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنعُهُ فيهِ إلَّا صنعتُهُ.

أما فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا فقد استدلت على جواز الإرث بعموم قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ﴾ [النساء: ١١].

---

(١) «صحيح البخاري» (كتاب فرض الخمس) باب [فرض الخمس] [٣٠٩٢].

وبعـد أن دار هذا الحوار بيـن فاطمة وأبي بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، خرجـت فاطمة مـن عند أبـي بكر وهي واجدة (أي: غاضبة)، لكـنَّ غضبها هذا كان مؤقتًا، كما سنبين.

وقد ادعى الشـيعة أن الحديث الذي اسـتدل به أبوبكر مختلق قد تفرد أبو بكـر بروايته؛ ليتوصل به إلى اغتصاب ميراث فاطمة.

٣ والرد على هذا في عدة نقاط:

أولاً- لم ينفرد أبــو بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بهذه الرواية كما يزعم الشــيعة، بل إن بعض أمهات المؤمنين وجمعًا من الصحابة منهم عثمان، وعليّ، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس، والزبير، وســعد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ قد رووا هذا الحديث، فلا مجال للتشكيك فيه.

ثانيًــا- إن ممــا يجهله كثير من الشــيعة أن هذا الحديث موجودٌ في كتبهم بأسانيد صحيحة عندهم.

فقد جاء في «الكافي»: عن أبي عبد الله عَلَيْهِٱلسَّلَامُ قال: قال رســول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**...وَإِنَّ العُلَمَاءَ ورثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنبِيَاءَ لَمْ يورِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا، ولكنْ ورَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أخذَ منْهُ أخذَ بحَظٍّ وَافِرٍ**»[١].

(١) «الكافي» (١/ ٣٤).

وقد حكم عليه المجلسي بالصحة فقال: (حسن، أو موثق لا يقصران عن الصحيح)[١].

وقد استشـهد بهذا الحديث الخميني في كتابه «الحكومة الإسـلامية»؛ حيث قال: «رجال الحديث كلهم ثقات»[٢].

ثم هل يعقـل أن أبا بكـر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ الذي تصدق بكل ماله للمسـلمين يطمع في إرث بنت رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟! والعجيب أنه لم ينتفع به لنفسـه، بل جعله وقفًا للمسلمين!

قـال ابـن عبـد البـر: «وكيـف يسـوغ لمسـلم أن يظـن بأبي بكـر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مَنْعَ فاطمـة ميراثَها مـن أبيها، وهـو يعلم بنقل الكافـة أن أبا بكـر كان يعطي الأحمر

(١) «مرآة العقول» (١/ ١١١).

(٢) «الحكومة الإسلامية» للخميني [٩٣].

والأسـود حقوقهـم، ولـم يسـتأثر مـن مال الله لنفسـه ولا لبنيـه، ولا لأحد من عشـيرته بشـيء، وإنما أجراه مجـرى الصدقة، أليس يسـتحيل في العقـول أن يمنع فاطمـة ويـرده علـى سـائر المسـلمين، وقـد أمـر بنيه أن يـردوا مـا زاد فـي مالـه منـذ ولي على المسـلمين، وقـال: «إنمـا كان لنـا مـن أموالهـم مـا أكلنـا مـن طعامهم، ولبسـنا علـى ظهورنـا من ثيابهـم؟»[١].

ثالثًـا- لو كانت فدك إرثًـا من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لكان لنسـاء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ نصيبٌ، ومنهنَّ عائشة بنت أبي بكر، لكنَّ أبا بكر لم يعطِ ابنته عائشة ولا أحدًا من نساء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ شيئًا استنادًا إلى الحديث.

- **فلمـاذا لا يُذكر هؤلاء كطرف في قضية فدك إن كان ثَمَّ قضية؟!**

(١) «التمهيد» (٨/ ١٦٤-١٨٠).

◈ ولماذا يقتصر الشيعة على ذكر فاطمة فقط دون بقية أهل البيت في موضوع فدك؟!

أليس العباس -عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأولاده من بعده لهم فـي الميراث مثل ما لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؟! فلماذا لا تذكر قضيتهم؟

فلما تورط الشيعة بهذه الإلزامات اخترعوا روايات من أجل إخراج زوجات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من إرث فدك، وروايات أخرى من أجل إخراج عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منه.

فقد بوَّب الكليني بابًا مستقلاًّ في «الكافي» بعنوان «إنّ النساء لا يرثن من العقار شيئًا»، روى فيه عن أبي جعفر قوله: «النساء لا يرثن من الأرض ولا من العقار شيئًا»، وروى مثله الطوسي في «التهذيب»، والمجلسي في «بحار الأنوار».

لماذا فعلوا ذلك؟

من أجل أن يقولوا: إن المرآة -أي: الزوجة- لا ترث من الأرض ولا من العقار شيئًا، ولكن الذي يرث البنت.

ثم وضعوا روايات بأن العمّ لا يرث مع البنت شيئًا من أجل إخراج العباس عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لذلك هم يقتصرون على ذكر فاطمة فقط دون بقية أهل البيت في موضوع فدك.

ومما يلزمهم أيضًا أن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يتدارك بعد موت الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الأمْرَ ويعطي ابنتَهُ حفصة شيئًا من إرث فدك، إن كانت إرثًا، كما يزعمون.

فكما منع أبو بكر ابنته عائشة منع عمر ابنته حفصة أيضًا من هذا الإرث المزعوم.

٤ غضب فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ:

يستدل الشيعة بحديث رَسُول اللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، فَمَنْ أَغْضَبَهَا فَقَدْ أَغْضَبَنِي»**[(١)].

وهم يحاولون الاستناد إلى هذا الحديث؛ ليتوصلوا به إلى أن أبا بكر قد أغضب فاطمة حين منعها من إرثها، وإذا أغضب فاطمة، فقد أغضب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، ومن ثَمَّ فقد أغضب الله!! وهذا من جهلهم وسفههم؛ إذ إن الحديث وارد أصلاً في حق علِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ وليس في حق أبي بكر.

(١) الحديث متفق عليه من حديث المسور بن مخرمة، رواه البخاري في «كتاب النكاح» باب[ذب الرجل عن ابنته في المغيرة والإنصاف] [٥٢٣٠]، ورواه بنحوه مسلم في «كتاب فضائل الصحابة» باب[فضائل فاطمة بنت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ] [٢٤٤٩].

فعن المسور بن مخرمة أنه قال: «خَطَب عِلِيٌّ بنتَ أبــي جهل، فســمِعَتْ بذلك فاطمــةُ، فأتت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علِيّ ناكح بنت أبي جهل، فقام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فســمعته حين تشهد يقول: «**أمَّــا بعْدُ، أنكحْتَ أبَــا العاصِ بْنَ الرَّبِيــعِ فحدَّثَنِي وصَدَقَنِــي، وإنَّ فاطِمَــةَ بَضْعةٌ مِنِّي، وإنِّــي أكْرَهُ أنْ يَسُوءَهَا، وَاللهِ لا تجتمِعُ بِنْتُ رَسُولِ الله** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وبنْتُ عَدَوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ**»(١).

فترك علِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الخِطْبة، وفي رواية للبخاري: «**فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي؛ فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي**».

والعجيــب أن هــذه الرواية ثابتــةٌ في كتب القوم أيضًا، ولكن باختلاف يســير في الألفاظ،

(١) التخريج السابق.

ينقــض عصمة فاطمة وعلمها للغيــب الذي يثبتهما الشــيعة؛ حيث زعموا أنه قد أتى شخص إلى فاطمة فَكــذَب عليها قائــلاً: «إن عليًّا قد خطــب بنت أبي جهل»، فصَدَّقَتْــهُ فاطمةُ المعصومةُ التي تعلم الغيب عندهــم، وغضبت من عِلِــيّ، وأخــذت أولادها، وذهبت إلى بيت أبيها[1].

فأين العصمة وعلم الغيب أيها الشيعة؟

وبالنظـر إلـى هـذه الروايـة يتبيـن أنـه إن كان سـيلحق الذمُّ أحـدًا لإغضـاب فاطمة، فإنه سـيلحق عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إذ إن سـبب ورود الحديث السـابق هو رغبتُـه فـي خِطْبـة بنـت أبي جهـل، وحينهـا غضبت فاطمـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

---

(١) ينظر: «علل الشرائع» لابن بابويه القمي ص[١٨٥، ١٨٦]، «بحار الأنوار» للمجلسي (٤٣ / ٢٠١).

فإذا كانوا يريدون الاستدلال بهذا الحديث على ذم أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فإنه من جهلهم وتلبيسهم كتموا أن هذا الـذم -إن كان حاصلا- فإنه سيلحق عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أوَّلا.

بل وغضبت فاطمة على علِيّ في أكثر من موضع في كتب الشيعة، منها:

◈ حينما رأت رأسه في حجر جاريته:

يروي القمي، والمجلسي، والصدوق: «أن فاطمة دخلت يومًا فنظرت إلى رأس عليّ عَلَيْهِٱلسَّلَامُ في حجر جاريته، فقالت: يا أبا الحسن! فعلْتَهَا؟» [انظر إلى ركاكة التعبير وسخافة القول والبهتان والافتراء على أهل بيت النبوة من قِبَل القوم الذين يدَّعون محبة أهل البيت وموالاتهم، وأهل البيت من مثل هذه السخافات برآء!].

فقال: والله يا بنت محمد! ما فعلت شــيئًا، فما الذي تريدين؟ قالت: تأذن لي في المســير إلى منزل أبي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال لها: قد أذنت لك، فتَجَلْبَبَت بجلبابها، وأرادت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

ولكــي يتهــرب مرجعهم الخوئــي من غضب فاطمة عَلَى علِيّ أثبت أنه ليس كل شيء يؤذي فاطمة فهو حرام، فقــال: «لا دليل على حرمة الفعل المباح المقتضي لإيذاء الزهراء»(٢).

ومِـنْ أعجـب العجـب اعتقادهـم بأنهـا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ضُربـت وكُسـر ضلعهـا وأسـقط جنينُهـا، وعلـيّ سـاكت لم يدافـع عنها -وحاشـاهما-، مـع امتلاكه فـي معتقدهم للولايـة التكوينيـة، وهـي التحكم في

(١) «علل الشرائع» للصدوق [١٦٣]، «بحار الأنوار» للمجلسي [٤٣، ٤٤].
(٢) «المباني في شرح العروة الوثقى» (٣٢/ ٣٦٤).

جميـع ذرات الكـون، ولكنـه أبـى أن يدافـع عنهـا، زعمًـا منهـم أن النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصـاه بذلـك، فهـل هـذا يغضبهـا أم يرضيهـا؟

فلو كان إغضابُ فاطمةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ســببًا في إيمانٍ أو كفرٍ لَلَحِق الوعيدُ عليَّ بن أبي طالب قبل أبي بكر وقبل أي رجل أو امرأة اختلفت مع فاطمة.

فلماذا لا يحكمون عَلَــى علِيّ بما حكموا به على أبي بكر إن كانوا يعقلون؟



وأما حقيقةُ قضية فدك فهي: أن فاطمةَ -لِمَا عُلم من دينها وزهدها- أكبر من أن تحزن على لَعَاعة من الدنيا كل هذا الحزن الذي يصوره الشيعة.

قال القرطبـــي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما طلب فاطمة ميراثها مِـــنْ أبيها مـــن أبي بكر فــكان ذلك قبل أن تســـمع الحديث الذي دل على خصوصية النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بذلك، وكانت متمســـكةً بما في كتاب الله من ذلك، فلما أخبرها أبو بكر بالحديث توقفت عن ذلك ولم تعد إليه»(١).

وقــال القاضــي عيــاض: «وفــي تــرك فاطمــة منازعــة أبــي بكــر بعــد احتجاجــه عليهــا بالحديث:

(١) «المفهم» (٣/ ٥٦٣).

التسليم للإجماع على القضية، وأنها لما بلغها الحديث وبين لها التأويل، تركت رأيها ثم لم يكن منها ولا من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث، ثم ولي عِلِيّ الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر، وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَ»[١].

وهذا من أعجب ما يكون أن يصير الأمر إلى عِلِيّ ولا يغيره!

ذكر ابن الجوزي وغيره[٢]: «وحكى الخطابي بإسناده عن ابن الأعرابي قال: كان أول خطبة خطبها أبو العباس السفاح في قرية يقال لها العباسية بالأنبار، فلما افتتح الكلام وصار إلى

(١) «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ٧٣).

(٢) «تلبيس إبليس» لابن الجوزي، ط. دار الكتاب العربي [١١٩].

ذكـر الشـهادة مـن الخطبـة قـام رجـل مـن آل أبـي طالـب فـي عنقه مصحـف فقـال: أذكرك اللـه الذي ذكرتـه إلا أنصفتنـي مـن خصمـي وحكمـت بينـي وبينـه بمـا فـي هـذا المصحـف.

قال له: ومن ظلمك؟

قال: أبو بكر الذي منع فاطمة فدك.

فقال له: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: عمر.

قال: وأقام على ظلمكم؟

قال: نعم.

قال: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: عثمان.

قال: وأقام على ظلمكم؟

قال: نعم.

قال: وهل كان بعده أحد؟

قال: نعم.

قال: من؟

قال: أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب.

قال: وأقام على ظلمكم؟

فأسـكت الرجل وجعـل يلتفت إلـى ما وراءه يطلب مخلصًا، فقـال: والله الذي لا إله إلا هو لولا أنـه أول مقام قمته ثم إني لم أكـن تقدمت إليك في هذا قبـل لأخذت الذي فيه عيناك، اقعد، وأقبل على الخطبة.

وبتصويـب أبي بكر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **فـي اجتهاده صرَّح بعـض أولاد علِيّ من فاطمـة** رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا **على ما روى البيهقي بسـنده عن فضيل بن مرزوق قال:** «قال زيد ابن علِيّ بن الحسـين بن علِيّ بن أبي طالب: أما لو كنت مكان أبي بكر، لحكمـت بما حكم به أبو بكر في فدك»[1].

(١) «تاريخ المدينـة» لابن شـبة (١/ ٢٠٠)، «البداية والنهاية» (٥/ ٢٥٣).

كما نقل أبو العباس القرطبي اتفاق أهل البيت بدءًا بعلِيّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ ومن جاء بعده من أولاده، ثم أولاد العباس الذين كانت بأيديهم صدقة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنهم ما كانوا يرون تملُّكَها، إنما كانوا ينفقونها في سبيل الله، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إن عليًّا لما ولي الخلافة لم يغيرها عما عمل فيها في عهد أبي بكر، وعمر، وعثمان، ولم يتعرض لتملكها، ولا لقسمة شيء منها، بل كان يصرفها في الوجوه التي كان من قبله يصرفها فيها، ثم كانت بيد حسن بن عليٍّ، ثم بيد حسينِ ابن علِيّ، ثم بيد علِيّ بن الحسين، ثم بيد الحسين بن الحسن، ثم بيد زيد بن الحسين، ثم بيد عبدالله بن الحسين، ثم تولاها بنو العباس على ما ذكره أبو بكر البرْقَاني في «صحيحه»،

وهـؤلاء كبـراء أهل البيـت رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وهـم معتَمَدون عنـد الشـيعة وأئمتهـم، لـم يُـرْوَ عـن أحَـدٍ منهـم أنه تملكهـا ولا ورثهـا ولا ورثـت عنه، فلـو كان ما يقوله الشـيعة حقًّـا لأخذها علِـيّ أو أحـدٌ من أهـل بيته لما ظفروا بهـا»[١].

فقد تولى علِيّ الخلافة بعد ذي النورين عثمان، وصارت فدك وغيرها تحـت حكمه، ولم يعط منها شـيئًا لأحد من أولاد فاطمة، ولا من زوجات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا ولد العباس، فلـو كان ظلمًا وقدر علـى إزالته لكان هـذا أهون عليه مـن قتال معاوية وجيوشه»[٢].

ولقد ثبت في كتب الفريقين رِضَى فاطمة عن أبي بكر وموتها وهي راضية عنه.

(١) «المفهم» للقرطبي (٣/ ٥٦٤).

(٢) ينظر: «منهاج السنة» (٦/ ٣٤٧).

روى البيهقي بسـنده عن الشَّـعْبِي أنه قال: «لما مرضت فاطمة أتاها أبو بكر الصديق فاستأذن عليها، فقال علي: يا فاطمة هذا أبو بكر يستأذن عليك؟ فقالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له فدخل عليها يترَضَّاها، فقال: والله ما تركت الدار والمال، والأهل والعشيرة، إلا ابتغاء مرضاة الله، ومرضاة رسوله، ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضاها حتى رضيت»[1].

وأما ما جاء من كلام أم المؤمنين عائشة أن فاطمة هَجَرَت أبا بكر فلم تكلمه حتى ماتت.

فيُرَدُّ عليه: بأن هذا ما كان على حَدِّ علم عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فإنها قد خفي عليها استرضاء أبيها لفاطمة، أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استرضاها فرضيت عنه في مرض موتها، كما بيَّنَّا في رواية البيهقي.

(١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٦/ ٣٠١).

وأيضًــا ورد عن إســماعيل ابن أبــي خالد عن الشَّــعْبي قال: «جاء أبو بكر إلى فاطمة حين مرضت فاســتأذن فأذنت له، فاعتذر إليها، وكلمها فرضيت عنه»[(١)].

وقال القرطبي في سياق شرحه لحديث عائشة المتقدم: «ثم إنها (أي: فاطمة) لم تلتَقِ بأبي بكر لشغلها بمصيبتها برسول الله، ولملازمتها بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران، وإلا فقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ**»[(٢)]، وهي أعلم الناس بما يحل من ذلك ويحرم، وأبعد الناس عن مخالفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٢).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي أيوب الأنصاري في: «كتاب الأدب» باب[الهجرة]، «فتح الباري» (١٠/ ٤٩٢)، ومسلم: «كتاب البر والصلة» باب[تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي] (٤/ ١٩٨٤).

وقال النووي: «وأما ما ذكــر من هجران فاطمة أبا بكر فمعنــاه انقباضُها عن لقائــه، وليس هذا من الهجران المحرم، الذي هو ترك الســلام والإعراض عند اللقاء، وقوله في هــذا الحديث: (فلم تكلمه)، يعني فــي هذا الأمــر، أو لانقباضها لــم تطلب منه حاجة، ولا اضطرت إلى لقائه فتكلمه، ولم ينقل قط أنهما التقيا فلم تسلم عليه ولا كلمتــــه»[(١)].

لقد انشغلت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن كل شيء بحزْنِهَا لفقدها أكــرم الخلق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي مصيبة تزري بكل المصائــب، كما أنها انشــغلت بمرضها الذي ألزمها الفراش عن أية مشاركة في أي شأن من الشؤون فضلًا عن لقاء خليفة المســلمين المشــغول -لكل لحظة من لحظاته- بشــؤون الأمــة، وحروب الردة وغيرها، كما أنها كانت تعلــم بقرب لحوقها بأبيها،

(١) «شرح صحيح مسلم» (١٢/ ٧٣).

فقد أخبرها رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنها أول من يلحق به من أهله[١] وقد اشتد مرضها، ومن كان في مثل علمها لا يخطر بباله أمور الدنيا.

وما أحسن قول المهلب الذي نقله العيني: «ولم يرو أحد أنهما التقيا وامتنعا عن التسليم، إنما لازمت بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران»[٢].

ومما يدل علـى أن العلاقة كانـت وطيدةً بين الصديقِ والسـيدةِ فاطمة أن زوجة أبي بكر أسـماء بنت عميس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا هي التي كانـت تُمرِّض فاطمة بنت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، فـي مرض موتها، وكانت معها حتى الأنفاس الأخيرة، وشـاركت في غسلها وتجهيزها[٣].

(١) أخرجه مسلم رقم[٢٤٥٠].

(٢) ينظر: «أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ» [١٠٨].

(٣) ينظـر: «الاسـتيعاب» (٤/ ٣٧٨) و«الشـيعة وأهل البيت» [٧٧].

٦ رضا فـاطـمـة عـن أبـي بـكـر من كتب الشيعة:

وأما رضا فاطمة عن أبي بكر من كتب الشيعة: فقد نقل ابن الميثم البحراني وهو من كبار علماء الشيعة: «أن أبا بكر قال لها (أي: لفاطمة): إن لك ما لأبيك، كان رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يأخذ من فدك قوتكم، ويقسم الباقي، ويحمل منه في سبيل الله، ولك على الله أن أصنع بها كما كان يصنع، فرضيت بذلك وأخذت العهد عليه»(١).

ومثل هذ الكلام ذكره الدنبلي في «شرحه»(٢)، **وقال:** إن أبا بكر كان يُطبق ما وعد به فاطمة؛ حيث ذكروا: «أن أبا بكر كان يأخذ غلتها (أي: فدك) فيدفع

(١) «شرح نهج البلاغة» لابن ميثم البحراني (٥/ ١٠٧) ط. طهران.

(٢) «الدرة النجفية» [٣٣١، ٣٣٢] ط. إيران.

إليهم (أي: أهل البيت) منها ما يكفيهم، ويقسم الباقي، فكان عمر كذلك، ثم كان عثمان كذلك، ثم كان علِيّ كذلك»[(١)].

---

(١) «شرح نهج البلاغة» للشيعي الذي كان يخفي تشيعه ابن أبي الحديد ج[٤]. و«شرح نهج البلاغة» لابن ميثم البحراني (٥/ ١٠٧)، و«الدرة النجفية» [٣٣٢]، «شرح النهج» فارسي لعلي نقي (٥/ ٩٦٠) ط. طهران.

٧ شبهات وردود:

حاول الشـيعة الاسـتدلال ببعض الأدلة على استحقاق فاطمة لفدك، وهم في الحقيقة لا يشغلهم فاطمـة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا ولا فـدك، إنما همهم الشـاغل هو الطعن في أبي بكر الصديق؛ لأنه عدو الشيعة الأول، ولو استبدلنا هذا الخلاف بخلاف بين فقيهين شيعيين أو مرجعين من مراجعهم المعاصرين لوجدنا الشيعة يكنون لكل واحد منهما قـدرَهُ ومكانتَه، لكن بما أن الخلاف مع عدو الشـيعة الأول أبـي بكر الصديق خليفة رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فكان لا بد لهم من إبراز العداوة والبغضاء والتشنيع والاتهام.

٨ فمن الأدلة التي يستدلون بها:

أولًا: قولــه تبــارك وتعالى عــن زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ﴾ [مَرْيَم: ٥-٦] فيســتدلون على جواز توريث الأنبياء لأبنائهم.

- وكما لا يخفى على أحد أنه لا يليق برجل صالح أن يسأل الله تبارك وتعالى ولدًا لكي يرث ماله، فكيف نرضى أن ننسب ذلك لنبي كريم مثل زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في أن يسأل الله ولدًا لكي يرث ماله؟!
- إنما أراد زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ مــن الله عَزَّوَجَلَّ أن يهب له ولدًا يحمل راية النبوة من بعده، ويرث مجد آل يعقوب العريق في النبوة والرسالة والصفات الحميدة.

- والمشـــهور عند المســـلمين أنَّ زكريا عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ كان فقيرًا، يعمـــل نجارًا، فأي مـــال كان عنده حتى يطلب من الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يرزقه وارثًا، بل الأصل في أنبياء الله صلوات الله عليهم أنهم لا يدَّخِرُون من المال فوق حاجتهم، بل يتصدقون به في وجوه الخير.

- ثم إنَّ لفظ الإرث ليس محصورَ الاســـتخدام في المال فحســـب، بل يســـتخدم فـــي العلم والنبـــوة والملـــك وغير ذلك، كمـــا يقول الله تعالـــى: ﴿ثُمَّ أَوۡرَثۡنَا ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَيۡنَا مِنۡ عِبَادِنَا﴾ [فَاطِر: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡوَٰرِثُونَ ١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلۡفِرۡدَوۡسَ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المُؤْمِنُونَ: ١٠-١١] فلا دلالة في الآية السابقة على وراثة المال.

ثانيًــا: يســتدلون أيضًــا بقوله تبــارك وتعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦]، علــى أن الأنبياء يورثون.

والجواب على استدلالهم بهذه الآية في عدة نقاط:

- يتعامل الشــيعة مــع هذه الآية كمــن يقرأ قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، ولا يكمل الآيات ليظهر معناها، فلــو أكملوا قوله تعالــى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ لظهــر لهم أن الإرث هنا هو إرث العلم، وليس المال.

يقول تعالــى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النمل: ١٦].

- فســليمان ورث علم منطق الطير، كما قال الله تعالى عــن أبيــه داود عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴾ [سَبَإٍ: ١٠].

ولو نظرنــا إلى الآية التــي قبلهــا لوجدنا أنها تتحدث عن العلم أيضًا.

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النَّمْلِ: ١٥].

فالآيات كلهــا تتكلم عن العلم الــذي آتاه الله تعالى لداود وســليمان عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ، وليس المقصود هنا إرث الأموال والأراضي والأطيان...

- **والدليــل علــى أن ســليمان ورث العلــم مــن داود** عَلَيْهِمَا ٱلسَّلَامُ**، وليــس المــال: روايــةٌ فــي أصــح كتــب الشــيعة، فــي كتــاب «الكافــي»:**

«قـال أبوعبداللـه عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: إن سـليمان ورث داود، وإن محمـدًا ورث سـليمان، وإنـا ورثنـا محمـدًا وإن عندنـا علـم التـوراة والإنجيـل والزبـور، وتبيـان مـا فـي الألـواح...»(١).

◈ **فهل ورث النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مالَ وأرضَ سليمان؟! وهـل الأئمـة عندهـم ورثـوا أمـوالاً مـن النبـي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟!**

- **ثم إن الشـيعة يرْوُون فـي كتبهم أن داود** عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ **كان فقيـرًا:** «قـال الصـادق عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: إن اللـه تبـارك وتعالـى أوحـى إلـى داود عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قـال: مَـا لـي أراك وحْدَانـًا؟ قـال: هجـرت النـاس وهجرونـي فيـك. قـال: فمـا لـي أراك سـاكتًا؟

(١) «الكافي» للكليني (١/ ٢٢٥).

قـال: خشـيتُك اسـكتتني. قـال: فمـا لـي أراك نصبًـا؟ قـال: حبـك أنصبنـي. قـال: فمـا لـي أراك فقيـرًا وقـد أعطيتـك؟ قال: القيـام بحقك أفقرنـي...»[1].

◈ فهل ورث سليمان الفقر أم أنه ورث العلم؟!

والعجيـــب أن الشـــيعة يقولـــون: إن فاطمـــة اسـتدلت بهـذه الآيـة أعنـي قولـه تعالـى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيۡمَٰنُ دَاوُۥدَۖ﴾ علــى جــواز إرثهــا، فهــل فاطمــة كانـــت تجهــل كل هــذا، أم أن علمــاء الشــيعة يكذبــون عليهــا؟

(١) «البحار» (١٤/ ٢٥).

ثالثًا- يقولون: كيف لنساء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يرِثْــن بيوتَهُنَّ بعد موت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فــي حين أن ابنتــه لم ترثــه، والله تعالى يقــول: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٦]؟! وهذا دليل على أحقية فاطمة لفَدَك.

والجواب: أن لأهل العلم في هذه المسألة قولين:

القول الأول:

أن حجــرات أزواجــه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مملوكة لهن لا مــن جهة الميــراث، بل لأن النبــي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنى كل حجــرة لواحــدة منهنَّ فصــارت الهبة مع القبض متحققة، وهي موجبة للملك، وقد بنى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ذلك لفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وأســامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وســلمه إليهما، وكان كل من بيده شيء مما بناه له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتصرف فيه تصرف المالك على عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويدل على ما ذكر أن الحسن رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لما حضرته الوفاة استأذن من عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا وسألها أن تعطيه موضعًا للدفن جوار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنه إن لم تكن الحجرةُ مِلكًا لأم المؤمنين لم يكن للاستئذان والسؤال معنًى.

وفي القرآن نوع إشارة إلى كون الأزواج المطهرات مالكات لتلك الحجر؛ حيث قال سبحانه: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، فأضاف البيوت إليهنَّ.

وأيضًا قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لاَ يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ**»(١).

القول الثاني:

أن هذه الغرفات كانت سُكْنى لزوجات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاته؛ لأنهن في حكم المعتدة؛

(١) «صحيح البخاري» باب[نفقة القيم للوقف] (٤/ ١٢) رقم [٢٧٧٦]، وأخرجه مسلم في «الجهاد والسير» باب [قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا نُورَّثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ**»] [١٧٦٠].

حيث لا يحــل لهــن أن يتزوجن بعد مــوت النبي ﷺ، وقد استثنى النبي ﷺ لهن مدة حياتهن، كما اســتثنى نفقاتهن بقوله: «**مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَــائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي فَهُــوَ صَدَقَةٌ**»، فجعلها النبي ﷺ صدقة بعد نفقةِ العيال، والســكنى من جملة النفقات، فإذا مُتْنَ رجعت مســاكنهن إلى أصلها من بيتِ المال، كرجوع نفقاتهن.

واســتدلوا علــى ذلــك: بــأن ورثتهــن لــم يرثــوا عنهــم شــيئًا مــن ذلــك، فلــو كانــت المســاكن ملــكًا لهــن لــورث ذلــك ورثتهــن عنهــن، فلمــا ردت منازلهــن بعد موتهن في المســجد الــذي تعُم منفعته جميــع المســلمين دل ذلــك علــى أن ســكناهن إنمــا كانــت متاعًــا لهــن إلــى الممــات، ثــم رجعــت إلــى أصلهــا فــي منافــع المســلمين[(١)].

(١) «أحكام القرآن» لابن العربي المالكي.

٩ تنـاقض علـماء الـشيـعـة:

لما ظهر لعلماء الشـيعة عجزُهـم عن إثبات أن فـدَك إرثٌ لفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، قالوا بـأن فدك هبة، أي عطية من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إلى ابنته فاطمة[(١)].

وعليـه جمْعٌ مـن علمـاء الشـيعة المعاصريـن: واسـتدلوا -كعادتهـم- بروايـةٍ باطلـة موضوعـة في كتـب أهـل السـنة والجماعـة، روايـةٍ وضعهـا أحـد الرافضـة، كمـا أخبـر بهـذا ابـنُ كثيـر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **وقـد رواهـا أبُـو يعلـى في «مسـنده»، قـال:** «لَمَّا نَزَلَـتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾ [الإسراء: ٢٧]،

---

(١) روي ذلك الكاشـاني في «تفسـيره الصافـي» (٣/ ١٨٦).
وجـاء في «عيون أخبـار الرضـا» (١/ ٢٣٣)، و«البرهان» (٢/ ٤١٥)، ح[٢]، و«غايـة المـرام» [٣٢٣]، ح[٢١٩]، و«نور الثقلين» (٥/ ٢٧٥).

دَعَا النَّبِـيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطِمَةَ وَأَعْطَاهَـا فَدَكَ»، **فعلق الذهبـي عليهـا قائـلاً:** «قلـت: هـذا باطل، ولـو كان وقـع ذلـك، لما جـاءت فاطمـة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تطلب شـيئًا هـو فـي حوزتها وملكهـا»(١).

وقال الهيثمي: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَفِيهِ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ مَتْرُوكٌ»(٢).

وقال ابن كثيـــر: «إن الآية مكية ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ﴾، وفدَك إنما فتحت مع خيبر ســنة ســبعٍ من الهجرة. فكيــف يلتئم هذا مع هــذا؟!»(٣)، فهو إذًا حديث منكر، والأشــبه أنه من وضع الرافضة، والله أعلم.

---

(١) «الميزان» (٣/ ١٣٥).

(٢) «مجمع الزوائد» (٧/ ٤٩).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٢).

فالقـول بأنها هبـة من النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا قـول يتعـارض مـع وجـوب العـدل بيـن الأبنـاء الـذي نـص عليـه الإسـلام، فكيـف يهـب النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السـيدة فاطمـة فـدك دون غيرهـا مـن بناتـه؟!!

فخيبـر كانـت فـي السـنة السـابعة مـن الهجرة، وتوفيـت زينـب بنـت رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فـي الثامنـة مـن الهجـرة، وتوفيـت أم كلثوم في التاسـعة مـن الهجـرة، فكيـف يُتصـور أن يُعطـي رسـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاطمـة ويـدع أم كلثـوم وزينـب؟!

ودليـل وجـوب العـدل بيـن الأبنـاء فـي الهبـة والعطيـة: أن بَشِـيرَ بـن سـعد أتـى إلـى رسـول اللـه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقـال: يـا رسـول اللـه، إنـي قـد وهبـت ابنـي حديقـةً، وأريـد أن أُشـهدك، فقـال النبـي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَكُـلَّ أَوْلادِكَ أَعْطَيْتَ؟**»

قــال: لا، فقــال النبــي ﷺ: «**اذْهَــبْ فَإِنِّــي لاَ أَشْــهَدُ عَلَــى جَــوْرٍ**»، فســمّى النبــي ﷺ تفضيــل الرجــل بعــض أولاده على بعض بشــيء من العطــاء جورًا، فكيــف يُظن برســول الله ﷺ -وهــو نبــي معصــوم لا يشــهد على جــور- أن يفعل الجــور (عيــاذًا بــالله)؟!!

١٠- إنكار الشيعة بنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فما كان من علماء الشــيعة إلا أنهــم قاموا بأمر أشنع من قولهم إن فدك هبة...

قاموا بإنكار بنات رســول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للخروج مــن هذا المأزق، وقالوا هُــنَّ ربائبه، فهن بنات هالة أخت خديجة!!

وكذبوا ما نطق به القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، فعبّر بالبنات، ولو كان لرسول الله بنتٌ واحدةٌ لجاء التعبير في الآية الكريمة ببنتك.

وكذبوا ما جاءت به الســنة المتواترة الشريفة في إثبات أنهن بنات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وجميع علماء الشــيعة الذين أنكروا بنات النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرجعون فــي دعواهم هــذه إلى رجل واحد، وهو أبو القاســم الكوفي الــذي ذكر هذا في كتابه الاستغاثة.

والعجيــب أن علماء الشــيعة نعتُــوه في كتبهم بالفاسد الكذاب المغالي صاحب بدعة، وقالوا: «إنه كان يعتقد بألوهية علِيّ بن أبي طالب».

قال النجاشــي: «علِيّ بن أحمد أبو القاســم الكوفــي، غلا في أمره، وفســد مذهبــه، وصنَّف كتبًــا كثيرة أكثرها على الفســاد». وقــال بعد أن ذكر كتبــه: «وهذا الرجل تدَّعي لَــه الغلاة منازل عظيمة»[(١)].

(١) «رجال النجاشي» (٢٦٥/ ٦٩١).

وعدَّه شيخهم الطوسي فيمن لم يروِ عنهم قائلاً: «علِيّ بن أحمد الكوفي مخمِّس»(١).

والمخمِّسة: **فرقة من الغلاة قالوا إنّ الخمسة:** سلمانَ، وأبا ذر، والمقداد، وعمارًا، وعمرو بن أمية الضمري هم الموكّلون من قبل الرب، وهو علي.

وقال ابن الغضائري: «علِيّ بن أحمد أبو القاسم الكوفي المدَّعي العلوية، كذَّاب، غالٍ، صاحب بدعة ومقالة، رأيت له كتبًا كثيرة، لا يلتفت إليه»(٢). وضعَّفه الحلي، وابن داوود الحلي، والجزائري(٣).

(١) «رجال الطوسي» (٤٣٤/ ٦٢١١).

(٢) «رجال ابن الغضائري» (٨٢/ ١٠٤).

(٣) «خلاصة الأقوال» [٣٤٦]، و«رجال ابن داوود» [٢٥٩]، و«حاوي الأقوال» (٤/ ٢٨).

فهـــذا الرجل هـــو أول مـــن أنكر بنـــات النبي ﷺ واتبعه علماء الشيعة مع علمهم بحاله.

ونحن نتحدى علماء الشـــيعة أن يأتوا بأحدٍ أنكر بنات النبي ﷺ قبل هذا الرجل.

ومن أســـباب إنكارهم لبنات النبي ﷺ أيضًا ألاَّ تكون مزيةً وفضيلةً لعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي تزوج باثنتين من بنات رســـول الله ﷺ رقية وأم كلثوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ومن أجل ما تقدم نقول: إن فَدَكَ لم تكن إرثًا ولا هبة، وهذا ما كان يراهُ أمير المؤمنين علِيّ ابن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إذ إنه لَمَّا استُخلف على المسلمين لم يقسم فَدَكَ ميراثًا لأولاده بعد وفاة أمهم فاطمة؛ بحيث يكـون لـه الربـع لوجـود الفـرع الـوارث،

وللحســـن والحســين وزينب وأم كلثــوم الباقــي: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النِّسَاءِ : ١١] وهذا معلوم في التاريخ، فلماذا يُشنع الشيعة على أبي بكر في شيء فعله علِيّ بن أبي طالب نفسه.

ولذلك فلن يتخلى الشيعة عما يسمونه مظلومية فدك، ولو جئناهم بكل الرســـل والأنبياء الســـابقين يشـــهدون أمامهـــم أن الأنبيـــاء لا يُورثـــون؛ لأنهم يرونهـــا ذريعة عندهم للطعن في خليفة رســـول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكر الصديق.

فلما عجزوا أن يثبتوا كون فدك إرثًا أو هبة، قاموا بتهيج مشـــاعر العوام من الشيعة، وطالبوا السلطات في المملكة بتســـليم أرض فدك إلى مراجع الشيعة سارقي الخمس!!

فطالب جوادي أملي، المرجع الديني المقرب من مرشد النظام الصفوي الحاكم، طالب المملكة العربية السعودية باسترجاع حديقة فدك (لمراجع الشيعة) مستدلاًّ بأن هؤلاء المراجع سلالة فاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا.

وأضـاف قائـلاً: «إن الطريـق الوحيـد أمـام آل سـعود للخـلاص مـن العـذاب الإلهـي هـو إرجـاع حديقـة فـدك». كمـا نقلـت الخطـاب المنظمـة الأحوازيـة للدفـاع عن حقـوق الإنسـان وغيرها من الصحـف العربيـة.

١١ إلـزامـات في قضـية فـدك:

وهذه عدة إلزامات في قضية فدك:

١- أما قول الشيعة بأن أبا بكر وعمر وعثمان منعُوا إرث فدك مستحقيه، فيلزمهم أن علِيّ بن أبي طالب حين أصبح خليفة قد فعل هذا أيضًا، فلم يعط أبناءه ولا زوجات النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ميراثهم من فدك، إن كانت إرثًا كما زعموا.

٢- إن كانت فدك هبة، فكيف لفاطمة أن تطالب بها على أنها إرث، فهل أنتم أعلم بفدك منها؟!

٣- استُخلف الحسن بعد عليّ، فهل أعطى إخوته ميراثهم من أرض فدك؟ وهل أخذها أحد المعصومين وأعطاها لأبنائه؟

٤- يزعم الشـيعة أن الذي رد فدك إلى ذرية فاطمة هو عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فيلزمهم أن عمر ابن عبد العزيز أشـجع وأعدل من علِيّ بن أبي طالب.

٥- خرجـت فاطمـة مطالبة بفـدك وخطبت في المهاجريـن والأنصار بالخطبـة الفدكية كما يزعم الشـيعة، وعلِيّ بن أبي طالب لم يخرج ويطالب بالإمامة لنفسـه ومكث فـي بيته، بل وقال لهم: «دعوني والتمسوا غيري»، فيلزمهم أن فاطمة أشجع من علِيّ في دين الشيعة، وأن فدك أهم من الإمامة المزعومة لديهم.

٦- من تناقضات الشيعة أنهم يطعنون في الصديقة عائشة ويقولون: «لماذا لم تلزم بيتها وخرجت إلى البصرة؟» فكيف يلزمونها بالمكث في بيت يزعمون أنه ليس ملكًا لها؟!

٧- هل تعلم أيهـا الشـيعي أن أرض فدك لا تزال وقفا إسـلاميًّا من عهد رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى وقتنـا الحالي؟! فلو تسـلط عليها مراجع الشيعة سـارقي الخمس هل كانت ستظل وقفًا إسلاميًا...؟؟

ختـامًا

إننـا بحاجة إلى عقولٍ تبـحث عن الحقيـقة المجردة، بلا تعصب يهوي بصاحبه في مستنـقع الجهل والتحيز الأعمى، فالقضية ليست قضية فدك بقدر ما هي تصحيح لمعتـقـد أُمة من الناس خرجوا عن عباءة الديـن تحت مسمَّى التشيـع لآل البـيت الكرام، وهم بعيدون كل البـعد عن تراث آل البـيت وإرثهم من النبوة، **فهل تَـرَى هذه الكلماتُ صداهـا لدى المنصفين من الشيعة؟**

فهرس المحتويات



..مفكرة